

بحار الأنوار

[154] ضعفين (1) لمكانهن من رسول الله صلى الله عليه وآله وجعل الصلاة في مسجد رسول الله صلى الله عليه وآله في سائر المساجد إلا مسجد خيله إبراهيم عليه السلام بمكة لمكان رسول الله صلى الله عليه وآله من ربه و لفضيلته وعلم رسول الله صلى الله عليه وآله المؤمنين الصلاة على محمد وعلى آل [محمد، فأخذ] من كل مسلم أن يصلي علينا مع الصلاة على النبي صلى الله عليه وآله عليه وآله فريضة واجبة، وأحل الله عز وجل الغنيمة لرسوله وأحلها لنا معه. وحرم عليه الصدقة وحرم علينا معه، كرامة أكرمنا الله بها، وفضيلة فضلنا بها على سائر العباد. وقال تبارك وتعالى لمحمد صلى الله عليه وآله حيث جده أهل الكتاب: " قل تعالوا ندع أبناءنا وأبنائكم ونساءنا ونسائكم وأنفسنا وأنفسكم ثم نبتهل فنجعل لعنة الله على الكاذبين " (2) فأخرج رسول الله صلى الله عليه وآله من الانفس هو وأبي، ومن البنين أنا وأخي ومن النساء أمي فاطمة، فنحن أهلنا، ونحن منه وهو منا، وقد قال تبارك وتعالى: " إنما يريد الله ليذهب عنكم الرجس أهل البيت ويطهركم تطهيرا " (3) فلما نزلت آية التطهير جمعنا رسول الله صلى الله عليه وآله أنا وأخي وأمي وأبي فجللنا وجلل نفسه في كساء لام سلمة خيبري في يومها فقال: " اللهم هؤلاء أهل بيتي وعترتي فاذهب عنهم الرجس وطهرهم تطهيرا، فقالت ام سلمة: أدخلني معهم يا رسول الله، فقال لها: أنت على خير ولكنها خاصة لي ولهم. ثم مكث رسول الله صلى الله عليه وآله عليه وآله بقية عمره حتى قبضه الله إليه يأتينا في كل يوم عند طلوع الفجر، فيقول: الصلاة يرحمكم الله إنما يريد الله ليذهب عنكم الرجس أهل البيت ويطهركم تطهيرا، وأمر رسول الله صلى الله عليه وآله عليه وآله بسد الابواب التي في مسجد رسول الله صلى الله عليه وآله غير بابنا، فكلموه فقال: أما إنني لم اسد بابكم ولم أفتح بابي ولكن الله أمر بسدها وفتح بابي، ولم يكن أحد تصيبه جنازة في مسجد رسول الله صلى الله عليه وآله عليه وآله ويولد له الاولاد غير رسول الله صلى الله عليه وآله وأبي علي بن أبي طالب

(1) راجع الاحزاب: 13 و 32. (2) آل عمران:

61. (3) الاحزاب: 33. [*]